

الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني

إلى إسقاط السنة لأنه لا يرتكب محرم لتحصيل السنة وما ذكره من الجهر إنما هو في حق الرجل و أما المرأة فهي دون الرجل في الجهر وهي أن تسمع نفسها خاصة كالتلبية فيكون أعلى جهرها وأدناه واحدا وهو سماع نفسها فقط وعلى هذا يستوي في حقها السر والجهر أي أعلى السر لا أدناه الذي هو حركة اللسان أي مع سر الرجل أي مع أعلى سره أي حالة كونهما أي السر والجهر مصاحبين لسر الرجل أي مصاحبة مساواة أي أن أعلى سرها وجهرها يساويان أعلى سر الرجل فالمساواة الأولى بين أعلى سر المرأة وجهرها والمساواة الثانية بينهما وبين أعلى سر الرجل ووجه ما ذكر أن صوتها ربما كان فتنة ولذلك لا تؤذن اتفاقا وهل حرام أو مكروه قولان وجاز بيعها وشراؤها للضرورة وهي أي المرأة في هيئة الصلاة مثله أي مثل الرجل غير أنها تنضم ولا تفرج بفتح التاء وسكون الفاء وضم الراء وهو تفسير تنضم فالعطف للتفسير فخذيتها ولا عضديها وقوله وتكون منضمة منزوية تكرر أي قوله وتكون منضمة منزوية تكرر لا يقال إن المكرر هو قوله وتكون منضمة لأنه تقدم في قوله غير أنها تنضم وأما الانزواء فلم يتقدم له ذكر حتى يكون تكرارا لأننا نقول الانزواء هو الانضمام وإنما تفعل ذلك مخافة ما يخرج منها أي من الريح لأنها ليست كالرجل في الاستمساك بل عندها رخاوة فلو فرجت بين فخذيهما لربما خرج منها ريح لأنها مهيأة للحدث وكأن قائلا